الأمم المتحدة

A/HRC/37/10

Distr.: General

3 January 2018

Arabic

Original: English/French

الجمعية العامة

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والثلاثون

شباط/فبراير - 23 آذار/مارس 2018 26

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

* تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

بنن

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1، دورته الثامنة والعشرين في الفترة الممتدة من 6 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. واستُعرِضت حالة بنن في الجلسة التاسعة، المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. وترأس وفدَ بنن وزير العدل والتشريع حافظ الأختام، جوزيف فيفامان دجوغبينو. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق ببنن في جلسته الرابعة عشرة، المعقودة في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2017.

2- وفي 13 شباط/فبراير 2017، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) من أجل تيسير استعراض الحالة في بنن: إثيوبيا، وبنما، والولايات المتحدة الأمريكية.

3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1، وللفقرة 5 من مرفق قراره 16/21، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في بنن:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/28/BEN/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/28/BEN/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/28/BEN/3).

4- وأحالت المجموعة الثلاثية إلى بنن قائمة أسئلة أعدها سلفاً كل من ألمانيا، وأوروغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وسلوفينيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الدولة موضوع الاستعراض

5- أعاد الوفد تأكيد التزام بنن بحقوق الإنسان باعتبارها الأساس الذي تنبني عليه الدولة، مشدداً على أن إعداد تقريره كان موضوعَ مشاورة وطنية شاركت فيها هيئات تابعة للدولة وفاعلون من المجتمع المدني، بدعم من وكالات متخصصة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية.

6- ومنذ عام 2012، تسعى الحكومة جاهدةً كي تجد حُلولاً للشواغل المعرب عنها وتتابع التوصيات المقدمة والالتزامات التي قطعتها على نفسها أثناء الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل، بوسائل منها على وجه التحديد تدعيم الأطر القانونية والبرامجية والمؤسسية في ميدان حقوق الإنسان مع الإقرار بضرورة بذل مزيد من الجهود.

7- وصدّقت بنن تحديداً على عدد من المعاهدات الدولية والإقليمية في ميدان حقوق الإنسان مثل البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واتفاقية لاهاي بشأن حماية الطفل والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي.

8- وبموازاة ذلك، شُرع في عملية التصديق على صكوك أخرى تتعلق بحقوق الإنسان ولا سيما على ما يلي:

أ)التعديلات على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والتي تتعلق بجريمة العدوان والتي اعتُمدت في كمبالا؛)

ب)البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛)

ج)البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

9- وأُنجز جزء كبير من العمل الذي قامت به بنن منذ عام 2012 على صعيد إدراج المعايير الدولية في القانون الوطني. فقد اعتُمد العديد من النصوص القانونية لهذا الغرض ومن بينها:

أ)القانون المؤرخ 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 بشأن قانون الطفل؛)

ب)القانون المؤرخ 13 نيسان/أبريل 2017 بشأن حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛)

ج)القانون المؤرخ 16 حزيران/يونيه 2016 بشأن أداء خدمة المجتمع، الذي يشجّع على النطق بعقوبات بديلة عن الحرمان من الحرية فيما يتعلق بمخالفات محددة؛)

د)القانون المؤرخ 18 آذار/مارس 2013 بشأن قانون الإجراءات الجنائية، الذي يطور الإجراءات الجنائية في بنن على نحو يوفر حماية أفضل لحقوق الإنسان، بحيث يتيح، مثلاً، للأشخاص الذين قد تصدر في حقهم عقوبات بالحرمان من الحرية أن يطعنوا في احتجازهم أمام قاضٍ.

10- وأوضح الوفد، في معرض إجابته على الأسئلة التي طُرحت عليه، وضعَ عقوبة الإعدام في بنن. فبعد التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وبعد دخوله حيز النفاذ، أُلغيت عقوبة الإعدام في الممارسة العملية. وقررت المحكمة الدستورية اعتبار أي حكم صادر بالإعدام غير قابل للتنفيذ، وتخفيف الحكم الصادر في حق 14 شخصاً محكوماً عليهم بالإعدام حالياً. وسيؤكد قانون العقوبات الجديد، الذي سيعتمده البرلمان في خلال الربع الأول من عام 2018، إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً في بنن.

11- أما فيما يخص مسألة حقوق الطفل، فقد تزودت بنن في عام 2015 بقانون الطفل الذي جعل للطفل مركزاً قانونياً ونص على حمايته في جميع المجالات. وفي عام 2014، أقرت بنن وثيقة سياسة وطنية في مجال حماية الطفل، بيّنت على وجه التحديد الوسائل المتاحة من أجل تحقيق الأهداف التي حددتها الدولة. ومن الأهمية البالغة، في ظل وجود غالبية من سكان البلد تقل أعمارهم عن 25 سنة، توفير الحماية لهذه الفئة من السكان على الصعيدين القانوني والاقتصادي.

12- وفي هذا الشأن، تطرق الوفد إلى مسألة عمل الأطفال. فالعديد من الأطفال في بنن يعملون، مُكرَهين في كثير من الأحيان. وقد وضعت الحكومة إجراءات لإلزام الفاعلين الأساسيين وشركائهم في عمل الأطفال، خاصة عندما يكون ذلك العمل يخضع لتنظيم مجموعات تنشط على هامش المجتمع. وهذا الإلزام منصوص عليه أيضاً في أحكام محددة أُدرجت في مشروع قانون العقوبات الموجود قيد نظر الجمعية الوطنية حالياً.

13- وبالإضافة إلى ذلك الإلزام، أثار الوفد مسألة المرافقة الاقتصادية والاجتماعية للسكان من أجل مكافحة عمل الأطفال. فهناك عوامل اقتصادية واجتماعية عميقة في مجالات الحصول على التعليم وحصول الوالدين على عمل والضمان الاجتماعي، وهي عوامل مواتية لظاهرة عمل الأطفال، وتحاول الحكومة التصدي لها عن طريق التدابير التالية:

أ)تشجيع الالتحاق الإلزامي بالمدرسة وعدم انقطاع الأطفال عنها عن طريق تخصيص إعانات ووضع برنامج واسع النطاق يوفر مطاعم مدرسية في جميع المدارس الابتدائية؛)

ب)إنشاء نظام تأمينات، مثل الضمان الاجتماعي والتأمين الطبي العام، ودعم الأسر الأشد فقراً.)

14- وفي ختام ملاحظاته الاستهلالية هذه، أعرب الوفد مجدداً عن تمسك بنن بحقوق الإنسان مؤكداً أن المطالبة بحقوق الإنسان أثناء مؤتمر القِوى الحية للأمة الذي عُقد في عام 1990 هو الذي مكّن من الانتقال إلى نظام ديمقراطي في بنن. وقال الوفد إنه رهن إشارة فريق العمل المعني بالاستعراض الدوري الشامل للإجابة على أسئلة أعضائه.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

15- أثناء جلسة التحاور، أدلى 82 وفداً ببيانات. وترد التوصيات المقدمة أثناء جلسة التحاور في الجزء الثاني من هذا التقرير.

16- رحّبت بنغلاديش بإنشاء لجنة حقوق الإنسان والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. ولاحظت أن أحكام اتفاقية حقوق الطفل قد أُدرجت في قانون الطفل. وهنّأت بنغلاديش بنن على إتاحتها التعليم لجميع الأطفال وعلى إنشائها صندوقاً وطنياً لتشجيع تشغيل الشباب.

17- ورحّبت بلجيكا باعتماد قانون الطفل في عام 2015. وأشادت بالإطار القانوني الشامل الذي وُضع لمكافحة الإفلات من العقاب وبالتدابير المتخذة لحماية حقوق المرأة. بيد أنها لاحظت أن هذا الأخير لم يكن له أثر يُذكَر فيما يتعلق بوضع المرأة.

18- وأشادت بوتسوانا ببنن على اعتمادها قانون الطفل وقانون الانتخابات ومرسوماً منشئاً لصلاحيات ووظائف المعهد الوطني للمرأة. وأشادت بتعاون بنن مع هيئات المعاهدات وآليات حقوق الإنسان.

19- ورحّبت الصين باعتماد قوانين لتعزيز وحماية حقوق الطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. وأثنت على الخطط الوطنية الموضوعة لمكافحة التمييز العنصري ولتحسين الرعاية الصحية. ولاحظت الجهود التي تبذلها بنن من أجل القضاء على الفقر والحد من الجوع وإتاحة الحصول على الماء الصالح للشرب وتشجيع تشغيل الشباب.

20- وأشادت بلغاريا بسن قانون الطفل وبسياسة مجانية التعليم. ورحّبت بما تبذله بنن من جهود للوفاء بالتزاماتها عقب تصديقها على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وعقب سن القانون الجنائي الجديد الذي ينص على إلغاء عقوبة الإعدام.

21- وهنّأت بوركينا فاسو بنن على التدابير التشريعية التنظيمية التي اتخذتها منذ استعراضها الدوري الثاني. بيد أنها أعربت عن أسفها إزاء ارتفاع معدلات الوفيات النفاسية، وإزاء الممارسات الضارة ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وحالات تزويج الأطفال والزيجات القسرية. وحثت بنن على اعتماد قانون يقر لجميع الأطفال بالحقوق نفسها. ودعت المجتمع الدولي إلى دعم بنن فيما تقوم به من جهود.

22- وهنّأت بوروندي بنن على اعتماد برنامج عملها الحكومي 2016-2021. ورحّبت باعتماد قانون لحماية وتعزيز الأشخاص ذوي الإعاقة، وبوضع مسودة خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري وباعتماد سياسة وطنية في مجال العدالة. وأقرت بوروندي بما تبذله بنن من جهود في مجال إقامة العدل وفيما يتعلق بإدراج أحكام المعاهدات الدولية في قانونها الوطني.

23- ورحّبت كابو فيردي بتصديق بنن على اتفاقية حماية الطفل والتعاون فيما يتعلق بتبني الأطفال على الصعيد الدولي وبتصديقها على البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وشجعت بنن على إطلاع باقي الدول على نتائج تنفيذ خطة عملها الوطنية الرامية إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

24- وأشادت كندا باعتماد قانون الطفل في عام 2015 الذي ينشئ إطاراً قانونياً لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي، وشجعت على تنفيذه بفعالية. بيد أن كندا أعربت عن استمرار قلقها من انتهاكات تلك الحقوق، لا سيما فيما يتعلق بحرية التعبير والتجمع.

25- وهنأت جمهورية أفريقيا الوسطى بنن على المشاورات الواسعة التي أجرتها مع المجتمع المدني أثناء صياغة تقريرها الوطني لأغراض الاستعراض الدوري الشامل ورحّبت باعتماد عدة صكوك قانونية ترسخ تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

26- وأثنت تشاد على خطة العمل الوطنية لعام 2014 الرامية إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب. وأحاطت علماً، مع التقدير، ببرنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021، وباعتماد قانون الطفل والقانون الرامي إلى منع العنف المنزلي وحظره.

27- وأشادت البرازيل بوضع خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري وأسوأ أشكال عمل الأطفال. ورحّبت بالتصديق على البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وشجعت بنن على تسريع التصديق على صكوك أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان.

28- وأشادت الكونغو باعتماد قانون الطفل. وشجعت على تنفيذ أحكامه بفعالية من أجل القضاء على خطر تعرض الأطفال ذوي الإعاقة لخطر الموت أو التخلي عنهم عند ولادتهم، أو من يلقبون بـ "أطفال السحرة"، ولحماية الأطفال من الوقوع ضحية البيع والاتجار والاستغلال الاقتصادي والجنسي. ورحّبت الكونغو بتعاون بنن مع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة.

29- وهنّأت كوت ديفوار بنن على ما اتخذته من تدابير تنظيمية وتشريعية متابعةً للتوصيات المنبثقة عن استعراضها الدوري الثاني، ولا سيما برنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021 وقانون لجنة حقوق الإنسان وقانون الانتخابات وقانون الإجراءات الجنائية.

30- ورحّبت كرواتيا باعتماد قانون الطفل وبالتصديق على اتفاقية حماية الطفل والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي. وأيدت جهود بنن في سبيل التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات. وأعربت كرواتيا عن قلقها من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية وفيما بين الأقاليم فيما يخص حصول الأطفال على التعليم. وشجعت بنن على التصدي للإفلات من العقاب فيما يتعلق بحقوق الطفل.

31- وأعربت غواتيمالا عن أسفها لما ورد من معلومات تفيد بأن لجنة حقوق الإنسان لم تبدأ عملها بعد، وكذلك لما ورد من تقارير عن استمرار ممارسات ضارة بالنساء والبنات، ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

32- وهنّأت جيبوتي بنن على ما اتخذته من تدابير منذ آخر استعراض دوري شامل لحالة حقوق الإنسان فيها، وتحديداً على إنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد، واعتماد قانون الطفل في عام 2015 ووضع سياسة وطنية لحماية الطفل.

33- وأشادت مصر بالتقدم الذي أحرزته بنن في ميدان حقوق الإنسان عن طريق تعزيز الهياكل التشريعية لضمان مواءمة تشريعاتها الوطنية مع المعايير الدولية. وأثنت على البلد لتقديمه تقاريره الدورية إلى هيئات المعاهدات.

34- وأشادت إثيوبيا ببنن لما تقوم به في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وأثنت على التزامها بإتاحة التعليم للجميع وهو أمرٌ تم، في رأيها، تحقيقُه تدريجياً على مدى السنوات العشر الأخيرة.

35- وأثنت فرنسا على اعتماد قانون الطفل وقانون الإجراءات الجنائية كما أشادت بقانون إنشاء لجنة حقوق الإنسان. وأشادت بسياسات حماية الطفل وبإنشاء نظام إقامة العدل ومكافحة العنف على المرأة. بيد أنها أعربت عن قلقها إزاء وضع الأشخاص الضعيفة حالُهم.

36- وأشادت جورجيا بتصديق بنن على عدة اتفاقات واتفاقيات دولية، من بينها البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واعتماد قانون الطفل. ورحّبت بإنشاء لجنة حقوق الإنسان في عام 2013، إلا أنها أسفت لأن هذه اللجنة لم تبدأ عملها بعد.

37- وأعربت ألمانيا عن تقديرها لما تبذله بنن من جهود في سبيل تنفيذ التوصيات التي تسلمتها أثناء استعراضها الدوري الثاني ولأسلوبها البناء في تناول تلك التوصيات. بيد أن ألمانيا أعربت عن قلقها إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان.

38- ورحّبت غانا بتصديق بنن على معاهدات دولية وبالخطة الوطنية لمكافحة التمييز العنصري، والخطة الوطنية للنهوض بالصحة

(2009–2018)، وبالخطة الوطنية لحماية الطفل والخطة الوطنية لإنشاء نظام إقامة العدل. وحثت غانا بنن على التصديق على اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

39- وأحاطت كوبا علماً بأن بنن قد اتخذت تدابير لمواءمة تشريعاتها الوطنية مع المعايير الدولية ولاعتماد سياسات بشأن حقوق الإنسان. وأشادت كوبا بالتزام بنن بتطبيق سياسة جديدة في مجال الضمان الاجتماعي من أجل تحسين فرص جميع المواطنين، ولا سيما من أفقر الفئات، في الحصول على الخدمات الاجتماعية.

40- وأشادت هايتي باعتراف بنن باختصاص المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بتسلم الشكاوى من منظمات غير حكومية ومن أفراد. ورحّبت بقرار بنن إعفاء البنات من دفع الرسوم المدرسية للالتحاق بالتعليم الثانوي وباعتماد قانون الطفل.

41- ولاحظ الكرسي الرسولي التقدم التشريعي في بنن ومبادرات بنن لتشجيع حماية الأطفال وتعليمهم وتوفير خدمات الرعاية الصحية لهم، كما أحاطت علماً ببرنامج تسجيل المواليد بهدف مكافحة الاتجار بالأطفال وغيره من أشكال العبودية. وذكر الكرسي الرسولي ما يُبذل من جهود في سبيل القضاء على عمليات قتل من يُلقبون بـ "أطفال السحرة".

42- وأشادت هندوراس باعتماد خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وأحاطت علماً بقرار بنن إعفاء البنات من دفع الرسوم المدرسية لمواصلة التعليم الثانوي.

43- ورحّبت آيسلندا بالتقدم الذي أحرزته بنن منذ استعراضها الدوري الثاني، ومن مظاهره اعتماد قانون الطفل. بيد أنها لاحظت أنه لا زال هناك مجال للتحسين.

44- ورحّبت الهند بإنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد. وأحاطت علماً بالتدابير التي اتخذتها بنن لمكافحة الفقر ولتوطيد نظام إقامة العدل ولاستحداث فرص عمل ولمكافحة العنف على المرأة والطفل، ولإعمال الحق في الصحة. وشجعت الهند بنن على إكمال عملية إنشاء لجنة حقوق الإنسان وعلى ضمان استقلال هذه اللجنة.

45- وأشادت إندونيسيا بالتزام بنن بإتاحة التعليم للجميع وباعتمادها قانون الطفل. ورحّبت بإنشاء إطار وطني، في عام 2016، عن طريق الميثاق الوطني للحوار الاجتماعي، بهدف منع حدوث نزاعات اجتماعية وبهدف إدارة هذه النزاعات، إلى جانب ترسيخ العملية الديمقراطية وتعزيز الحكم الرشيد.

46- ورحّب العراق بتوطيد الإطار القانوني لحماية الطفل وباعتماد قانون المعلومة والإعلام وباعتماد الخطة الوطنية لمكافحة التمييز العنصري.

47- وأشادت آيرلندا ببنن لإلغائها عقوبة الإعدام في الممارسة العملية. بيد أنها لاحظت أن عقوبات الإعدام الصادرة في حق سجناء ينتظرون تنفيذ العقوبة فيهم لم تخفَّف بعد. ورحّبت آيرلندا باعتماد قانون المعلومة والإعلام، مع أنها أشارت إلى ورود معلومات تفيد فرض قيود وقرارات بإيقاف منافذ إعلامية مستقلة عن العمل، وأن بعض جرائم الإعلام لا تزال تخضع لعقوبات بالحبس أو لغرامات كبيرة.

48- وأشادت إيطاليا ببنن لاعتمادها قانون المعلومة والإعلام وقانون الطفل وقانون الإجراءات الجنائية الجديد، كما أشادت بتصديقها على اتفاقية حماية الطفل والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي.

49- وأشادت كينيا بما بذلته بنن من جهود في سبيل تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراضات الدورية الشاملة السابقة وبتعاطيها وتفاعلها مع آليات حقوق الإنسان، وشجعتها على مواصلة جهودها من أجل تنفيذ نتائج هذا الاستعراض.

50- ورحّبت ليبيا بما أُحرِز من تقدم في توطيد السلطة القضائية وفي مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، كما رحّبت بالتصديق على عدد من الصكوك الدولية والإقليمية.

51- ورحّبت مدغشقر بالتدابير المعتمدة لمكافحة الفقر وتوطيد السلطة القضائية والحد من اكتظاظ السجون ومكافحة العنف على المرأة والطفل. وأشادت بالتصديق على عدة صكوك دولية وإقليمية.

52- ورحّبت ماليزيا بما بُذل من جهود في سبيل مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، وبالتطورات التي شهدتها مجالات الصحة والتعليم وحقوق المرأة والطفل والإسكان وإدارة الأراضي. وأشادت بالسياسة الجديدة لتوفير الحماية الاجتماعية والاستفادة من الخدمات الاجتماعية الأساسية، بيد أنها لاحظت أن معدلات وفيات المواليد الجدد والرضع والوفيات النفاسية لا تزال مرتفعة.

53- ورحّبت الملديف ببرنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021، وبشمول التعليم العالي بسياسة مجانية التعليم، وبالخطوات المتخذة باتجاه تعميم الحصول على الماء الصالح للشرب واعتماد قانون الطفل، وبالسياسة الوطنية لحماية الطفل وبخطة العمل الوطنية التي تدرج أحكام اتفاقية حقوق الطفل في القوانين المحلية.

54- وهنّأت مالي بنن على اعتمادها قانون الطفل وقانون المعلومة والإعلام، وعلى إنشاء لجنة حقوق الإنسان، وعلى برامج الوكالة الوطنية لتشجيع العمل، وعلى تيسير الحصول على القروض وبرامج القروض البالغة الصغر لفائدة أشد السكان فقراً، وعلى إنشائها الصندوق الوطني لتشجيع عمل الشباب وهيئة وطنية من المتطوعين الشباب لدعم التنمية. وشجعت مالي المجتمع الدولي على دعم جهود بنن.

55- وأشادت موريتانيا ببنن لأنها وطدت إطارها القانوني في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولأنها أحرزت تقدماً في توفير فرص عمل للشباب وفي زيادة استفادة سكانها من الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية الأساسية وفي تحسين نوعية خدمات الرعاية الصحية.

56- وهنأت موريشيوس بنن على اعتماد برنامج عملها الحكومي للفترة 2016-2021، وعلى اعتماد قانون الطفل وسياسة حماية الطفل وخطة العمل المتعلقة بها. ورحّبت بالتدابير المتخذة لتحسين الحصول على الماء الصالح للشرب والخدمات الصحية والسكن، ولتوفير

مجانية التعليم العالي ولدعم تمكين النساء اقتصادياً كما هنّأتها على حملة تسجيل المواليد التي نُظمت على نطاق البلد كله.

57- وأقرت المكسيك بالتقدم الذي أحرزته بنن في مجال حرية التعبير وحرية الرأي، وبالتدابير المتخذة لتحسين الوصول إلى العدالة ونظام السجون. ورحّبت المكسيك بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبإقرار قانون الأحوال الشخصية والأسرة وخطة عملٍ وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب.

58- ورحّب الجبل الأسود باعتماد خطة العمل لمكافحة التمييز العنصري وبقانون تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بيد أنه أعرب عن شواغله بشأن لجنة حقوق الطفل فيما يخص إقصاء الأطفال ذوي الإعاقة. وأعرب عن أسفه لأن القانون الجنائي الجديد الذي يُلغي عقوبة الإعدام لم يُعتمد بعد.

59- وأشاد المغرب باعتماد قانون الطفل وبالسياسة الوطنية لحماية الطفل، كما أشاد بوضع معايير تسري على ملاجئ الأطفال ومراكز حماية الطفل، كما أشاد بوضع خطة عمل لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال. ورحّب المغرب بإنشاء لجنة حقوق الإنسان وبإدراج أحكام تجرّم التعذيب في القانون الجنائي وفي قانون الإجراءات الجنائية.

60- وأعرب وفد بنن عن امتنانه للبلدان الأعضاء على ما قدمته من توصيات وأكد أن توصياتها ستؤخذ بعين الاعتبار.

61- وفيما يتعلق بتوقيف بعض وسائط الإعلام الذي وُصف بأنه تعسفي، أشار الوفد إلى اعتماد قانون منذ وقت قريب يتعلق بالمعلومة وبضرورة الالتزام بالقاعدة القانونية، واعتد أيضاً بموقف الهيئة العليا للإعلام والوسائط السمعية البصرية، وهي هيئة مستقلة منشأة بموجب الدستور.

62- وأكد الوفد، فضلاً عن ذلك، قوات الأمن لم تفرط في استخدام صلاحياتها أثناء تأطير المظاهرات التي شهدها البلد مؤخراً. وقال إن الحكومة قد طبّقت عقوبات في الحالات التي ثبتت فيها انحرافاتٌ للشرطة.

63- أما فيما يتعلق بالتوصية بتسجيل جميع المواليد، فقد أُنشئت آليةٌ لتسجيل مواليد جميع سكان بنن، وُضعت آلية لتسجيل سكان بنن في سجل مدني بيومتري ورقمي كي يتسنى لكل مواطن المطالبة بحقوقه المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

64- وفيما يتعلق بتوطيد نظام إقامة العدل، تتواصل عملية توفير الموارد وتوظيف 118 قاضياً شاباً تحت التدريب، بالإضافة إلى توظيف 150 قاضياً يمارسون مهامهم بالفعل.

65- وفيما يخص نزلاء السجون، أشار الوفد إلى أن عدد السجناء الإجمالي قد انخفض من 7 247 في عام 2012 إلى 6 297 في عام 2017 (من مجموع سكان البلد الذي يزيد على عشرة ملايين نسمة). وتؤوي المراكز السجنية في بنن 119 قاصراً من بينهم سبعُ بنات و243 امرأة من بينهن 26 أماً لأطفال صغار. وتم التقيد بالفصل بين جناح الرجال وجناح النساء وبين جناح الراشدين وجناح القاصرين بفضل منظمات وشركاء استراتيجيين رافقوا بنن في تطبيق تدابير الفصل هذه.

66- ويشكل الأشخاص رهن الاحتجاز المؤقت نسبة 60 إلى 70 في المائة من بين مجموع السجناء، وقليل منهم فقط ستصدر في حقه أحكام بعقوبات جنائية. وقد اعتمدت بنن للتو مرسوماً للفصل بين السجون والإصلاحيات. وأُنشئت مؤخراً وكالة سجون تُكلّف بالسجون حصراً.

67- وأضاف الوفد أن لجنة حقوق الإنسان في بنن في طور الإنشاء.

68- وعلاوة على ذلك، ستُدرَج في قانون العقوبات في بنن، الموجود قيد نظر الجمعية الوطنية، أحكامٌ تتعلق بالجرائم في حق الإنسانية وجرائم التعذيب.

69- ثمّ ذكّر الوفد بأنه تمت المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. ويستعد المجلس الأعلى للقضاء لاعتماد مرسوم يخفِّف عقوبة الإعدام ويستعيض عنها بعقوبات مناسبة.

70- وفيما يتعلق بالتصديق على المعاهدات أيضاً، ذكّر الوفد بأنه تم التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

71- وأكد الوفد أن الأفعال غير المقبولة التي ارتُكبت في حق أطفال "□□□□□□□□□□" كانت موضوع ملاحقات قضائية وأحكام بالإدانة.

72- وفيما يتعلق بحالات تشويه الأعضاء وعمليات قتل المواليد ذات الطابع الثقافي أو الطقسي، لا توجد حالة بلغ الحكومةَ حدوثُها دون أن تكون موضوع متابعة قضائية. وفضلاً عن ذلك، نُظّمت حملة تحسيسية في أماكن العبادة التقليدية حيث يوفَّر التعليم وخدمات الرعاية الصحية للأطفال وتمت المعاقبة على جميع الانحرافات التي ثبت حدوثها.

73- وأشادت ناميبيا ببنن على ما أحرزته من تقدم في تنفيذ توصيات استعراضها الدوري الثاني رغم التحديات المتنوعة التي تعترض البلد فيما يتعلق بقدرته على تنفيذها، وشجعتها على مواصلة تنفيذ برنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021 مع التأكيد على ركيزته الثالثة المتمثلة في تحسين ظروف عيش السكان.

74- ورحّبت نيبال باعتماد القانون المنشئ للجنة حقوق الإنسان وشجعت بنن على جعلها تبدأ عملها في أقرب وقت ممكن. وأشادت ببنن لإطلاقها سياسة وطنية لحماية الطفل ولتطبيق خطة العمل ذات الصلة كما أشادت بها على ما اتخذته من خطوات لإلغاء عقوبة الإعدام ولحماية حقوق المرأة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

75- ورحّبت هولندا بالجهود المبذولة لتحسين ظروف العيش في السجون ولإلغاء عقوبة الإعدام. وشجعت بنن على وضع استراتيجية منسَّقة من أجل الحد من الاكتظاظ في السجون وإزالة عقوبة الإعدام من جميع التشريعات الوطنية.

76- ورحّبت نيجيريا بإنشاء لجنة حقوق الإنسان و هيئة وطنية لمكافحة الفساد ومكاتب إقليمية لأمانة المظالم. كما رحّبت بالتحسن الذي طرأ على ظروف العيش في السجون وبالجهود المبذولة لجعل التشريعات الوطنية تلبّي المعايير الدولية.

77- ورحّبت باكستان بالجهود المبذولة من أجل اجتثاث الفقر وكفالة حقوق المرأة ومكافحة العنف على المرأة. وأعربت عن تقديرها لاعتماد قانون الطفل والسياسة الوطنية لحماية الطفل وخطة العمل ذات الصلة.

78- وشكرت البرتغال بنن على تقريرها ورحّبت بإنشاء برنامج المحاكم "الصديقة للطفل".

79- ورحّبت قطر بتصديق بنن على مجموعة من الصكوك الدولية وبإنشائها هيئات تُعنى بحقوق الإنسان. وأشادت بما اتُّخذ من مبادرات لتيسير حصول السكان على خدمات الرعاية الصحية.

80- وأشادت جمهورية كوريا بتنفيذ بنن خطتها الوطنية المؤلَّفة من 14 نقطة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الثاني، وباعتمادها قانون الطفل وقانون الإجراءات الجنائية الجديد الذي يضمن الحق في محاكمة عادلة.

81- ورحّبت جمهورية مولدوفا بتقوية الحماية القانونية للطفل، وبسياسة تطوير نظام إقامة العدل، وبخطة العمل لمكافحة التمييز العنصري، وباعتماد وثيقة عن إجراءات العمل الموحدة التي يتعيّن اتباعها في مكافحة العنف على المرأة، كما رحّبت بالاعتراف باختصاص المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بتلقي شكاوى الأفراد والمنظمات غير الحكومية. وسألت عما إذا كان القانون يكفل حق الطفل في أن يُستمع إليه وحقه في المشاركة في الحياة العامة.

82- وأشادت رواندا بالجهود التي بُذِلت من أجل تحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية للسكان ومن أجل الانضمام إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وشجعت بنن على إلغاء أحكام تنص على عقوبة الإعدام من قانونها الجنائي.

83- وأثنت المملكة العربية السعودية على التدابير التي اتخذتها بنن من أجل تشجيع عمل الشباب، لا سيما من خلال برامج تنفذها الوكالة الوطنية لتشجيع عمل الشباب وتيسير الحصول على القروض والقروض الصغرى.

84- ورحّبت السنغال باعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري، وبتوقيع الحكومة والمجلس الوطني لأصحاب العمل والنقابات العمالية على ميثاق وطني للحوار الاجتماعي، وباعتماد برنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021.

85- وأشادت سيراليون باعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري وباعتماد قانون الطفل وبرنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021. كما أشادت ببنن لاستضافتها الندوة الأفريقية بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان في عام 2017.

86- ولاحظت سلوفينيا، مع التقدير، اعتماد قانون الطفل وسياسة وطنية لحماية الطفل، وانضمام بنن للبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأعربت عن قلقها من انتشار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر والزواج القسري، لا سيما في الأرياف، ومن عدم المعاقبة على ذلك، وعن قلقها من اكتظاظ السجون وظروف الاحتجاز. وشجّعت بنن على جعل قانونها الجنائي متمشياً مع التزاماتها الدولية.

87- ورحّبت جنوب أفريقيا بقرار المحكمة الدستورية القاضي بعدم شرعية عقوبة الإعدام، وأشادت باعتماد بنن قانون الطفل وبتشجيعها عمل الشباب. كما رحّبت بتحسين عملية فرز ا**لمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)** وتحسين رعايتهم، إلى جانب إنشاء مراكز دعم متكاملة للعناية بضحايا العنف الجنساني.

88- وأشاد جنوب السودان ببنن لتصديقها على عدة صكوك قانونية إقليمية ودولية. ولاحظ أن بنن قد اعتمدت عدة قوانين أثناء فترة استعراضها الثاني، كما أعرب عن ارتياحه لإدراج أحكام اتفاقية حقوق الطفل في قانون الطفل.

89- ورحّبت إسبانيا بإنشاء لجنة حقوق الإنسان وبالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

90- وأشادت دولة فلسطين ببنن لاعتمادها قانون الطفل وكررت التوصية باعتماد استراتيجية شاملة لجعل آليات الحماية المحلية متاحةً للأطفال. وأوصت دولة فلسطين هي الأخرى باعتماد استراتيجية شاملة مزودة بآليات حماية محلية تكون في متناول الأطفال. ورحّبت بقبول بنن التوصية بتوفير التعليم بالمجان التي كانت قد قدمتها أثناء استعراض بنن الثاني.

91- وأشاد السودان بتصديق و/أو باعتماد عدة اتفاقيات إقليمية ودولية وخطط استراتيجية. وشجع بنن على تحسين تمتع النساء والأطفال بحقوقهم وعلى تحسين الحالة في السجون. وشجع بنن على اتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة الفقر ولدعم الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

92- ورحّبت سويسرا باعتماد قانون الطفل في عام 2015. إلا أنها لاحظت استمرار وجود العديد من التحديات في ذلك الميدان. ولاحظت أيضاً أن نظام الرعاية الصحية لا يزال هشاً وأن الرعاية في الحالات المستعجَلة غير متاحة للجميع.

93- وأشادت تيمور - ليشتي باعتماد خطة العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يرتبط بذلك من تعصب وبقرار الحكومة في عام 2015 إعفاء البنات من دفع رسوم الدخول إلى المدارس الثانوية.

94- وأشادت توغو ببنن لما أنجزته من تحسينات في مجال حقوق الإنسان ولما أجرته من تغييرات تشريعية متنوعة وإيجابية، ولإنشائها مؤسسة وطنية لتعزيز حقوق المرأة وهيئة وطنية لمكافحة الفساد. ودعت توغو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم بنن فيما تقوم به من جهود لتحسين حالة الفئات الضعيفة من السكان.

95- ورحّبت تونس بالخطوات التي اتخذتها بنن من أجل تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة السابقة. وأشادت بتعاون بنن مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وبإنشاء لجنة حقوق الإنسان.

96- ورحّبت تركيا باعتماد قانون الطفل في عام 2015 وبقرار إعفاء البنات من دفع رسوم الدخول إلى المدارس الثانوية. وأعربت عن تقديرها لما تشهده بنن من تقدم في التشريعات ولخطط العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان.

97- ورحّبت أوكرانيا باعتماد قانون الطفل وقانون المعلومة والإعلام وقانون إنشاء لجنة حقوق الإنسان. وأقرت أوكرانيا بالتزام بنن بالقضاء على التعذيب وبالخطوات المتخذة في ذاك الشأن ومنها اعتماد قوانين جديدة وتنظيم برامج تدريبية ذات صلة.

98- ورحّبت المملكة المتحدة بقرار المحكمة الدستورية إلغاء عقوبة الإعدام. وحثت بنن على تنفيذ التوصيات المتعلقة بظروف العيش في السجون. وظل القلق يساورها بشأن استمرار ممارسة قتل الأطفال المواليد في الطقوس وحثت بنن على التعاون الوثيق مع الخبراء ومع المنظمات غير الحكومية من أجل اجتثاث هذه الممارسة. وأيدت توصيات المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وغيرها من المواد التي تنطوي اعتداء جنسي على الأطفال، ورحّبت المملكة المتحدة بالتدابير المتخذة في المجال الأمني، إلا أن القلق ظل يساورها بشأن عدم استقلال القضاء.

99- وأقرت الولايات المتحدة بالجهود التي بذلتها بنن من أجل حماية الأطفال من الاتجار بالبشر. إلا أن القلق ظل يساورها إزاء عدم اتخاذ تدابير كافية ولأن العقوبات على جرائم الاتجار ضعيفة. وأشادت بإنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد وبالتعاون بين الحكومة والفاعلين من المجتمع المدني على تنفيذ مبادرات الحكم الرشيد والشفافية. ولاحظت أن الزواج المبكر والزواج القسري لا يزالان يشكلان مشكلة كبيرة في بنن.

100- ورحّبت أوروغواي بالتدابير التي اتخذتها بنن من أجل إزالة الفوارق بين الجنسين، إلاّ أنها شاطرت مفوضية حقوق الإنسان قلقها من عدم وجود آلية وطنية لرصد حقوق المرأة وعدم توفُّر معلومات في هذا الشأن. كما رحّبت أوروغواي بأوجه التقدم في ميدان تسجيل المواليد بعد إنشاء المديرية العامة للسجل المدني. وأعربت عن قلقها من الملاحظات التي أدلت بها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فيما يتعلق بفرص الحصول على التعليم ونوعيته.

101- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن ترحيبها بما شهدته بنن من تقدم في التشريعات ومن أوجهه اعتماد القانون المتعلق بخدمة المجتمع في عام 2016 وقانون الطفل في عام 2015. وأوضحت أن تنفيذ برنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021 يرمي إلى ترسيخ الديمقراطية.

102- ورحّبت فييت نام بالنتائج التي حققتها بنن في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثانية، وبالسياسات العامة التي تتوخى تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما اعتماد قوانين لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وقانون الطفل. وأحاطت علماً بالتحديات التي تعترض بنن فيما يتعلق بالأمن الغذائي والحصول على الماء الصالح للشرب والسكن.

103- ولاحظت زامبيا بارتياح التدابير المتخذة لمكافحة الفقر ولتقوية نظام إقامة العدل وللحد من اكتظاظ السجون ولمكافحة العنف على النساء والأطفال ولتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك تحسين ظروف العيش في السجون.

104- ورحّبت زمبابوي بإنشاء لجنة حقوق الإنسان وباعتماد قانون الطفل وبوضع خطط العمل الوطني لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال والتمييز العنصري والقضاء عليهما. ولاحظت أيضاً التدابير التي اتخذتها بنن في سبيل تعزيز وتشجيع عمل الشباب والحق في الماء والحق في الغذاء والحق في السكن والحق في الصحة والحق في التعليم.

105- ولاحظت الجزائر توطيد الإطار التشريعي فيما يتعلق بحقوق الطفل وفيما يتعلق بالمعلومة والإعلام والانتخابات وإقامة العدل. ورحّبت بالتصديق على البروتوكول الخاص بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وبإنشاء معهد وطني لتعزيز حقوق المرأة، وهيئة وطنية لمكافحة الفساد، وملاجئ للأطفال.

106- ورحّبت أنغولا بالتصديق على البروتوكول الخاص بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وباعتماد لجنة حقوق الإنسان وخطة عمل وطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

107- وشكرت الأرجنتين بنن على تقديم تقريرها الوطني وقدّمت توصيات.

108- ورحّبت أرمينيا بما أُحرز من تقدم على الصعيد التشريعي، بيد أن القلق ظل يساورها بشأن استمرار التمييز في حق النساء. ورحّبت بالخطة العَشرية المتعلقة بالتعليم وشجعت بنن على كفالة مجانية التعليم للجميع وعلى زيادة معدل تسجيل البنات في المدارس. كما شجعت بنن على زيادة إتاحة تسجيل المواليد.

109- وأشادت أستراليا بإلغاء بنن الأحكام التي تنص على عقوبة الإعدام من قانون الإجراءات الجنائية وعلى مساهمتها في إطلاق حملة الاتحاد الأفريقي لإنهاء زواج الأطفال وحملتها الوطنية ذات الصلة. وأعربت أستراليا عن قلقها من التقارير التي تفيد بوجود ظروف مزرية في سجون بنن.

110- ورحّبت أذربيجان بإنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد وبشروع بنن في تنظيم مباريات تنافسية لتوظيف موظفين مدنيين. وأشادت أيضاً بجهود بنن في سبيل إعمال الحق في التعليم ولا سيما بسياستها المتعلقة بمجانية التعليم.

111- وشكر الوفد جميع المتدخلين وأكد أن تشجيعاتهم ستؤخذ بعين الاعتبار.

112- وفيما يتعلق بمسألتي العمل الجبري والزواج القسري، تعهد الوفد بالمقاضاة على هذه الأعمال وبالاستجابة للتوصيات.

113- وفيما يتعلق باستقلال القضاء، أكدت بنن أنها تبذل ما في وسعها من أجل توطيد نظام إقامة العدل عن طريق توسيع الخارطة القضائية وتوظيف أقلام المحاكم ومزيد من القضاة.

114- وفي سياق وطني ودولي صعب، اتضح أن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين أمر صعب المنال. إلا أن حكومة بنن تظل على أهبة الاستعداد فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان.

115- وإضافةً إلى ما سبق، التزمت بنن بتنفيذ جميع الملاحظات التي حظيت بقبولها، ولا سيما منها تلك المتعلقة بإنشاء لجنة بنن لحقوق الإنسان وبشروعها في أداء وظيفتها.

116- ووجّه الوفد نداءً إلى جميع الشركاء التقنيين والماليين، لكي يواصلوا تقديم دعمهم لبنن من أجل تنفيذ برامج التنمية ومن جملتها تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

117- وفي الختام، أعرب الوفد مجدداً عن امتنانه للجنة الثلاثية ولأعضاء المجلس والدول الأعضاء ولمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على ما قدموه من دعم.

ثانياً-الاستنتاجات و/أو التوصيات

118- **فيما يلي التوصيات المقدمة أثناء جلسة التحاور والتي درستها بنن وتتمتع بتأييدها:**

118-1 **تسريع عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (بوروندي)؛ بذل مزيد من الجهود للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إندونيسيا)؛ التصديق فوراً على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (غواتيمالا)؛**

118-2 **التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (الجبل الأسود) (البرتغال)؛**

118-3 **تسريع عملية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المنشئ لإجراء تقديم البلاغات (بوروندي)؛**

118-4 **التصديق فوراً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (غواتيمالا)؛**

118-5 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (العراق)؛**

118-6 **التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المكسيك)؛**

118-7 **تسريع عملية التصديق على الصكوك الدولية المذكورة في التقرير الوطني (انظر الفقرة 13) (مدغشقر)؛**

118-8 **التصديق على اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) لمنظمة العمل الدولية (غواتيمالا)؛**

118-9 **التوقيع على معاهدة حظر الأسلحة النووية (غواتيمالا)؛**

118-10 **التصديق على اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية (أرمينيا)؛**

118-11 **تكثيف الجهود من أجل تقديم التقارير الوطنية إلى مختلف هيئات المعاهدات (العراق)؛**

118-12 **توخي الشفافية والاستناد إلى الجدارة والاستحقاق في اختيار المرشحين الوطنيين للانتخاب أعضاءً في هيئة من هيئات المعاهدات (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛**

118-13 **اتخاذ تدابير محددة وفعالة لتمكين لجنة حقوق الإنسان من تأدية عملها بشكل كامل، وكذلك ضمان استقلال اللجنة عن طريق توفير الموارد الكافية والاستقلالية المالية وفق ما أوصت به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (بنغلاديش)؛**

118-14 **تسريع عملية اختيار الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان كي تبدأ عملها (كوت ديفوار)؛**

118-15 **تعيين أعضاء لجنة حقوق الإنسان وتوفير ما يلزمها من إمكانيات لكي تؤدي وظيفتها وتتمتع بالاستقلال (فرنسا)؛**

118-16 **تعيين الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان وكفالة استقلالها عن طريق تمتيعها بالاستقلالية المادية وتزويدها بالموارد البشرية والمادية الكافية للاضطلاع بولايتها، بما يتفق مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (غواتيمالا)؛**

118-17 **مواصلة الجهود من أجل ضمان أن تؤدي لجنة حقوق الإنسان عملها على نحو فعال ومستقل (جورجيا)؛**

118-18 **تمكين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من البدء في عملها (ألمانيا)؛**

118-19 **مواصلة العمل على إنشاء لجنة حقوق الإنسان (العراق)؛**

118-20 **اتخاذ التدابير الضرورية لكفالة بدء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في القيام بعملها بشكل تام وتزويدها بالولاية والموارد الضرورية بما يتفق مع مبادئ باريس (نيبال)؛**

118-21 **اتخاذ الخطوات الضرورية لضمان أن تبدأ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في القيام بعملها وفقاً لمبادئ باريس، لا سيما فيما يتعلق باستقلالها المالي وتزويدها بالموارد البشرية والمالية الكافية لتمكينها من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال (هولندا)؛**

118-22 **كفالة أن تؤدي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان دورها بما يتفق مع مبادئ باريس، ولا سيما من حيث استقلالها المالي (جمهورية كوريا)؛**

118-23 **إضفاء اللمسات الأخيرة على إنشاء لجنة حقوق الإنسان وكفالة أن تؤدي مهامها بما يتفق مع مبادئ باريس (جمهورية**

مولدوفا)؛

بذل مزيد من الجهود من أجل تعزيز فعالية مؤسسة حقوق الإنسان فيها كيما تمتثل تماماً لمبادئ باريس (رواندا)؛ 24-118

تأليف لجنة حقوق الإنسان، التي أُنشئت في عام 2013 (السنغال)؛ 25-118

تسريع بدء مؤسسة حقوق الإنسان الوطنية في بنن في أداء عملها (سيراليون)؛ 26-118

تسريع إنشاء لجنة حقوق الإنسان (جنوب أفريقيا)؛ 27-118

مواصلة العمل على وضع الإطار المؤسسي الوطني لحقوق الإنسان، ولا سيما لجنة حقوق الإنسان، وضمان أن تؤدي عملها بفعالية (أوكرانيا)؛ 28-118

تمكين المعهد الوطني للمرأة تمام التمكين وتزويده بالقدرات الكاملة (جنوب أفريقيا)؛ 29-118

مواصلة بنن جهودها في سبيل مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية التي هي طرف فيها (قطر)؛ 30-118

اتخاذ جميع التدابير الضرورية لكفالة التنفيذ الصارم لجميع صكوك حقوق الإنسان الوطنية (بوركينا فاسو)؛ 31-118

تسريع اعتماد القانون الجنائي الجديد (جورجيا)؛ 32-118

تسريع عملية وضع مشروع القانون المتعلق بالاتجار بالأشخاص بما يتفق مع القانون الدولي (آيسلندا)؛ 33-118

إصدار النصوص المعتمَدة من أجل تفعيلها وبدء العمل بها (مدغشقر)؛ 34-118

اعتماد مختلف التوصيات المتعلقة بالتشريعات، ومن جملتها القانون المتعلق بالمسائل الجنسانية ومشاركة المرأة في الحياة السياسية، وإنشاء آلية وطنية لرصد حقوق المرأة (ناميبيا)؛ 35-118

تسريع اعتماد تشريع يتوخى تجريم التعذيب وتقديم مرتكبيه إلى العدالة بما يتفق مع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (جمهورية كوريا)؛ 36-118

اعتماد القانون الجنائي الجديد حتى يتسنى إلغاء عقوبة الإعدام من تشريعاتها في نهاية المطاف (جمهورية مولدوفا)؛ 37-118

تسريع اعتماد مشروع قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما يتفق مع القانون الدولي (تيمور - ليشتي)؛ 38-118

تسريع اعتماد القانون الجنائي الجديد (زامبيا)؛ 39-118

ضمان أن يعتمد البرلمان جميع التشريعات قيد النظر (زامبيا)؛ 40-118

جعل تشريعاتها الوطنية متسقة مع أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي هي طرف فيها (زمبابوي)؛ 41-118

إقرار تشريعات في أقرب وقت ممكن لضمان تنفيذ البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في القانون المحلي في أقرب الآجال (أستراليا)؛ 42-118

مواصلة الجهود لمكافحة التمييز (المغرب)؛ 43-118

مواصلة تعزيز التنمية المستدامة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، والرفع من مستوى معيشة السكان، وإرساء أساس متين لتمتع شعبها بجميع حقوق الإنسان (الصين)؛ 44-118

مواصلة وضع سياسة تدعم استحداث أنشطة مدرة للدخل عن طريق توفير التدريب المستمر وتشجيع إنشاء المشاريع ومنح القروض لمشاريع بعينها (إثيوبيا)؛ 45-118

تنفيذ الركيزة الثالثة من ركائز برنامج العمل الحكومي للفترة 2016-2021، التي تركز على تحسين ظروف عيش السكان (كوبا)؛ 46-118

مواصلة تعبئة الموارد والدعم التقني الضروري لزيادة تعزيز قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان (نيجيريا)؛ 47-118

مواصلة وزيادة الجهود الجاري بذلها من أجل بلوغ أهداف التنمية المستدامة، ومنها تيسير الحصول على الماء الصالح للشرب وتحقيق الأمن الغذائي وتيسير الحصول على الرعاية الصحية والتعليم (نيجيريا)؛ 48-118

النظر في اعتماد خطط إنمائية من أجل تحسين ظروف عيش الفئات الضعيفة من السكان ولا سيما النساء والأطفال (باكستان)؛ 49-118

تكثيف جهودها لمكافحة الفقر من أجل تكافؤ فرص جميع أفراد شعبها في الحصول على الخدمات والاستفادة من الموارد (باكستان)؛ 50-118

مواصلة تنفيذ برنامجها لمنح القروض الصغرى لأشد السكان فقراً وزيادة توسيع نطاقه، وضمان تعيين مخصَّصات إقراضٍ للنساء (باكستان)؛ 51-118

تزويد الأرياف بالهياكل الأساسية حتى تتيح لسكانها فرصاً أفضل للاستفادة من الخدمات الاجتماعية الأساسية (السنغال)؛ 118-52

مواصلة تقوية برامجها الاجتماعية من أجل تحسين نوعية حياة سكانها، لا سيما أشدهم عوزاً، بالإضافة إلى المساعدة 118-53
والتعاون اللذين يحتاجهما البلد (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

اتخاذ مزيد من التدابير التشريعية الصحيحة لإلغاء عقوبة الإعدام (أوكرانيا)؛ 118-54

تخفيف الأحكام الصادرة في حق من تبقى من الأفراد المحكوم عليهم بالإعدام والعمل على تحسين ظروف الاحتجاز في 118-55
سجون البلد (كندا)؛

الفروغ من العملية الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام (جمهورية أفريقيا الوسطى)؛ 118-56

اعتماد القانون الجنائي الذي يتضمن أحكام إلغاء عقوبة الإعدام وقانون تجريم التعذيب في أقرب وقت ممكن، واعتماد القانون 118-57
الذي يجرم جميع أشكال الاتجار ومراسيم تطبيق قانون الطفل (فرنسا)؛

إقرار القانون الجنائي ولا سيما إلغاء عقوبة الإعدام (الكرسي الرسولي)؛ 118-58

إدراج إلغاء عقوبة الإعدام في تشريعاتها وتخفيف عقوبات الإعدام المنطوق بها واستبدالها بعقوبات بالسجن (آيرلندا)؛ 118-59

تخفيف الأحكام بالإعدام الصادرة في حق سجناء حالياً، وإذ انضم البلد بالفعل إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد 118-60
الدولي الخاص في الحقوق المدنية والسياسية، تعجيلُ عملية اعتماد القانون الجنائي الجديد لإلغاء عقوبة الإعدام (ناميبيا)؛

اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة ما يسمى بأعمال العدالة الشعبية (الكونغو)؛ 118-61

إجراء تحقيقات في عمليات القتل خارج نطاق القضاء من أجل تقديم مرتكبيها إلى العدالة وتوفير الجبر للضحايا أو لذويهم 118-62
(الجبل الأسود)؛

تجريم التعذيب طبقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب (زامبيا)؛ 118-63

إجراء تحقيقات فورية ونزيهة في ادعاءات التعذيب وكفالة إنزال عقوبة بمن يرتكب تلك الجريمة تتناسب وخطورتها (زامبيا)؛ 118-64

الشروع في تنفيذ برامج تثقيفية في ميدان حقوق الإنسان لفائدة الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون فيما يتعلق بمكافحة التعذيب 118-65
واحترام حقوق الإنسان (أوكرانيا)؛

توخي الصرامة في تطبيق أحكام قانون الإجراءات الجنائية، ولا سيما منها الأحكام المتعلقة بالمدة القصوى للاحتجاز رهن 118-66
المحاكمة (فرنسا)؛

اتخاذ خطوات باتجاه إصلاح نظام السجون وكفالة حماية حقوق المحتجزين (إيطاليا)؛ 118-67

مواصلة تحسين ظروف العيش في سجون بنن التي لا تزال هشة في كثير من الأحوال (ألمانيا) () ؛ 118-68

مواصلة جهودها الرامية إلى تحسين ظروف العيش رهن الاحتجاز (جمهورية أفريقيا الوسطى)؛ 118-69

اتخاذ جميع التدابير الضرورية من أجل الفصل البات بين المحتجزين حسب السن ونوع الجنس والمركز القانوني وذلك بغرض 118-70
تحسين ظروف العيش في السجون، متابعةً للفقرات 108-34 و108-36 و108-37 و108-38 من التوصيات المنبثقة عن الجولة
الثانية (هايتي)؛

مضاعفة الجهود من أجل تحسين ظروف العيش في مرافق الاحتجاز، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال، وتسريع 118-71
المحاكمات (الكرسي الرسولي)؛

تحسين السجون وظروف العيش والظروف الصحية في مرافق الاحتجاز وعلى الخصوص إنهاء الاكتظاظ وقلة مرافق 118-72
الإصحاح، وتيسير زيارات الأطفال من لدن أقربائهم وحظر ارتكاب موظفي السجون أفعال تعذيب وسوء معاملة والمعاقبة عليها
(كينيا)؛

اتخاذ خطوات أخرى من أجل الفروغ من عملية تحديث السجون الجارية (نيجيريا)؛ 118-73

مواصلة تحسين ظروف العيش في السجون، وتحسين التدابير المعتمدة بالفعل من أجل تفادي الاكتظاظ وسوء التغذية ورداءة 118-74
مرافق الإصحاح، وإنهاء الاستخدام المفرط للاحتجاز السابق للمحاكمة (إسبانيا)؛

مواصلة الجهود الهادفة إلى تحسين ظروف العيش في السجون وزيادة قدرتها الإيوائية وإيجاد حلول بديلة عن السجن 118-75
(أنغولا)؛

معالجة مشكلة اكتظاظ السجون بوسائل منها تقصير فترات الاحتجاز المطوَّل السابق للمحاكمة (أستراليا)؛ 118-76

كفالة حصول أشد السكان فقراً على المساعدة القانونية (فرنسا)؛ 118-77

دعم جهود السلطة القضائية في سبيل تنفيذ التعديلات المعتمدة بصورة فعالة وذلك عن طريق توفير وزارة العدل الدعم 118-78
المالي الكافي لها، وفق ما تنص عليه خطة التنمية الوطنية في مجال إقامة العدل (ألمانيا)؛

تقوية أواصر التعاون بشكل كبير بين مختلف الفاعلين في السلطة القضائية تفادياً للاحتجاز السابق للمحاكمة فترات طويلة وضماناً لحق كل مواطن في محاكمة عادلة ودون تأخير (ألمانيا)؛ 118-79

وضع الإصلاحات القضائية الجارية في صيغتها النهائية، ولا سيما القانون الجنائي (السنغال)؛ 118-80

مواصلة تقوية الجهود الرامية إلى تحسين الحماية القانونية المتاحة للفئات الضعيفة، ولا سيما النساء والأطفال والشباب، وذلك عن طريق زيادة عدد القضاة المتخصصين وتوفير الخدمات القانونية المجانية لمن يلتمسها (هولندا)؛ 118-81

تشجيع وتقوية المبادرات الناشئة لمكافحة الفقر وتحقيق الشفافية بالتشاور مع المجتمع المدني بوسائل منها عقد مناقشات لمتابعة أعمال المنتدى الوطني لمكافحة الفساد الذي عُقد في حزيران/يونيه (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ 118-82

تنقيح مشروع القانون المتعلق بحرية التجمع وحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات المقدَّم في عام 2012، والذي يوجد حالياً قيد نظر المحكمة العليا، بغرض اعتماد تشريع يحمي حقوق المجتمع المدني (كندا)؛ 118-83

مواصلة جهودها في سبيل إنشاء خدمات عامة تتسم بالكفاءة والشفافية (أذربيجان)؛ 118-84

اتخاذ التدابير الضرورية لاعتماد القانون الجنائي الجديد وقانون الاتجار بالأشخاص وقانون نظام السجون (كوت ديفوار)؛ 118-85

مواصلة الجهود من أجل وضع حد للاتجار بالبشر وللاستغلال الجنسي للأطفال (العراق)؛ 118-86

وضع تشريع يستهدف مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا (جنوب أفريقيا)؛ 118-87

اتخاذ جميع التدابير الضرورية من أجل إنفاذ القوانين المتعلقة بالعمل الجبري وأشكال الرق المعاصرة والاتجار بالبشر، ولا سيما الاتجار بالأطفال (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛ 118-88

وضع التشريع الذي يجرّم جميع أشكال الاتجار بالبشر، وفقَ التعريف الوارد في القانون الدولي، في صيغته النهائية وإصدارُه، وتحديد عقوبات على قدر كافٍ من الشدة (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ 118-89

مواصلة توطيد خطة العمل لمكافحة الاتجار بالبشر من أجل منع ارتكاب هذه الجريمة مع حماية ضحاياها ومعاقبة مرتكبيها (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛ 118-90

السعي إلى وضع تشريعات تنص على معايير دُنيا للقضاء على الاتجار بالبشر بما فيه الاتجار بالنساء والفتيات (أستراليا)؛ 118-91

مواصلة تطبيق تدابير فعالة من أجل تشجيع استحداث فرص شغل للشباب تتيح لهم ظروف عمل عادلة ومرضية (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛ 118-92

مواصلة جهودها من أجل زيادة إدماج الشباب في سوق العمل (فييت نام)؛ 118-93

اعتماد خطة إنمائية محلية متكاملة من أجل تحسين ظروف العيش ورفع مستوى معيشة الفئات الضعيفة من السكان (الكونغو)؛ 118-94

الاستمرار في زيادة الاستثمار في الزراعة وكفالة الأمن الغذائي (الصين)؛ 118-95

مواصلة جهودها في سبيل مكافحة الجوع من أجل تحقيق الأمن الغذائي وكفالة حصول جميع الناس، من النواحي المادية والاجتماعية والاقتصادية وفي جميع الأوقات، على الغذاء الكافي والآمن والمغذّي الذي يلبي احتياجاتهم من القوت وينسجم مع أذواقهم الغذائية من أجل حياة نشيطة وصحية (البرازيل)؛ 118-96

اتخاذ جميع التدابير اللازمة لخفض نسبة السكان الذين يعانون من الجوع (المملكة العربية السعودية)؛ 118-97

التماس المساعدة التقنية من أجل التغلب على تحديات الأمن الغذائي حتى تَخفَّ الآثار السلبية الناجمة عن سوء التغذية والفقر (سيراليون)؛ 118-98

وضع استراتيجيات لدعم وتقوية التقدم الذي أُحرز مؤخراً في مجال الأمن الغذائي (فييت نام)؛ 118-99

اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتعزيز الحصول على الماء النظيف الصالح للشرب وتيسير ذلك للجميع (المملكة العربية السعودية)؛ 118-100

مواصلة الجهود لتحسين فرص السكان في الحصول على الماء الصالح للشرب ومرافق الإصحاح (الجزائر)؛ 118-101

مواصلة تطوير مشاريعها في مجال الرعاية الصحية حتى تكفل أكثر حقَّ السكان في الصحة (الصين)؛ 118-102

تقوية نظام الصحة العمومية حرصاً على إتاحة فرص أفضل للجميع في الحصول على الرعاية الأساسية، لا سيما عن طريق توفير التغطية الصحية للجميع (جيبوتي)؛ 118-103

مواصلة توفير الخدمات الصحية عن طريق تنفيذ سياسات لتقوية الهياكل الأساسية في الحواضر والأرياف (إثيوبيا)؛ 118-104

تحسين الهياكل الأساسية لتوفير الرعاية الصحية، وزيادة الفرص في الحصول على الرعاية الطبية العاجلة في مجال التوليد وتدريب القابلات وتحسين حصول النساء من الأرياف والحواضر على حد سواء على الرعاية الصحية (الكرسي الرسولي)؛ 118-105

اعتماد سياسة شاملة لتحقيق الصحة الجنسية والإنجابية لفائدة المراهقين (آيسلندا)؛ 106-118

تحسين الهياكل الأساسية لتوفير الرعاية الصحية، لا سيما عن طريق إيلاء عناية خاصة لتحسين فرص النساء من الأوساط 107-118
الفقيرة والأرياف في الحصول على الرعاية الصحية (الهند)؛

تحسين الهياكل الأساسية للرعاية الصحية عموماً من أجل تمكين الجميع من الحصول على الرعاية الصحية ولا سيما من 108-118
الحصول على الرعاية العاجلة في مجال التوليد وتدريب القابلات والموارد المخصصة لصحة الأمهات (كينيا)؛

زيادة ما تبذله من جهود في سبيل خفض معدلات وفيات المواليد الجدد والرضّع ووفيات الأمهات، عن طريق إتاحة آليات 109-118
توفر الوقاية والعلاج بصورة منهجية وعن طريق توفير خدمات الرعاية الصحية للأمهات والمواليد (ماليزيا)؛

إتاحة خدمات الرعاية الصحية في فترتي ما قبل الولادة وما بعدها وخدمات التوليد وتحسين نوعيتها من أجل خفض معدلات 110-118
وفيات الأمهات (المكسيك)؛

تحسين فرص كل فرد في الحصول على خدمات صحية جيدة (قطر)؛ 111-118

توفير التمويل الكامل لتنفيذ الخطة الوطنية الجديدة لمكافحة الوصم والتمييز المرتبطين بفيروس نقص المناعة البشرية 112-118
المكتسبة/الإيدز (جنوب أفريقيا)؛

وضع سياسة شاملة فيما يتعلق بالصحة كي تجعل الرعاية في الحالات المستعجلة أكثر فعالية وتيسّر الحصول عليها للجميع 113-118
(سويسرا)؛

مواصلة بذل الجهود في سبيل توفير خدمات الصحة والتعليم لفئة أكبر من السكان ومواصلة أخذ المبادرات المتعلقة بالسكن 114-118
الاجتماعي (ليبيا)؛

مواصلة التصدي للأمية لا سيما في الأرياف (إندونيسيا)؛ 115-118

تسريع تنفيذ سياسة مجانية التعليم بغية ضمان عدم حرمان أي طفل من حقه في التعليم، لا سيما إذا كان من أسرة محرومة 116-118
(دولة فلسطين)؛

مواصلة إتاحة التدريب في ميدان حقوق الإنسان في البلديات وفي مدارس التعليم العام (كوبا)؛ 117-118

توفير التعليم الأساسي بالمجان، وإنشاء بيئة آمنة وحامية لجميع الأطفال تفادياً لانقطاعهم عنها النظام التعليمي، خاصةً 118-118
منهم من يعيشون في الأرياف وفي المناطق النائية (كينيا)؛

مواصلة تنفيذ تدابير زيادة الفرص في الحصول على التعليم (المغرب)؛ 119-118

تقوية الهياكل الأساسية المدرسية مع مراعاة شواغل النساء والبنات، لا سيما فيما يتعلق بتجهيز المدارس بمرافق 120-118
الإصحاح المناسبة (البرتغال)؛

جعل التثقيف في الصحة الجنسية والإنجابية إلزامياً لجميع المراهقين، بصرف النظر عن نوع الجنس (البرتغال)؛ 121-118

تحسين شروط النظافة الصحية والتغذية والحصول على الماء الصالح للشرب في المدارس (البرتغال)؛ 122-118

تقوية برامج محو الأمية لفائدة النساء والفتيات اللواتي يعشن في مجتمعات الأرياف (سيراليون)؛ 123-118

تنفيذ تدابير من أجل خفض معدل انقطاع الفتيات عن المدارس، وهو معدل مرتفع، بما يكفل مجانية التعليم الابتدائي 124-118
(أوروغواي)؛

مواصلة جهودها في سبيل تحسين نوعية التعليم وزيادة إتاحته على جميع المستويات وفي جميع أنحاء البلد (أذربيجان)؛ 125-118

مواصلة الجهود لوقف العنف على المرأة (مصر)؛ 126-118

زيادة ما يُبذل من جهود للإعلام بوجود أحكام تشريعية جديدة تتعلق بمنع العنف على المرأة وحظره، وكفالة إخبار النساء 127-118
على النحو الواجب بجميع السُّبل والوسائل القانونية المتاحة لهن (بلجيكا)؛

كفالة التحقيق المستفيض في جميع حالات العنف على النساء والأطفال وملاحقة مرتكبيها بموجب القانون وإدانتهم 128-118
ومعاقبتهم وتوفير الجبر لضحاياها (فرنسا)؛

تقوية الجهود لمنع جميع أشكال التمييز والعنف على المرأة والطفل ولمكافحتها، ولا سيما الممارسات من قبيل تشويه 129-118
الأعضاء التناسلية للإناث وتزويج الأطفال والزواج القسري المبكر. وكفالة حصول ضحايا هذا النوع من العنف على المساعدة
المناسبة وتقديم مرتكبيه إلى العدالة (إيطاليا)؛

تشديد وتنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين، والتصدي لمسألة نقص تمثيل النساء في هيئات 130-118
صنع القرار، والعنف القائم على نوع الجنس والقضاء على الممارسات التقليدية الضارة (رواندا)؛

مضاعفة جهودها من أجل الحد بشكل كبير من معدلات وفيات المواليد الجدد ووفيات الأمهات والحد من الممارسات الضارة 131-118
من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتزويج الأطفال والزواج القسري (بوركينا فاسو)؛

زيادة الجهود لجعل تنفيذ حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث أكثر فعالية في جميع أنحاء البلد وفي جميع فئات المواطنين (ألمانيا)؛ 118-132

كفالة التحقيق في جميع حالات العنف على المرأة ومقاضاة مرتكبيه وجبر ضحاياه (آيسلندا)؛ 118-133

مواصلة اتخاذ خطوات لخفض العنف القائم على نوع الجنس ولتعزيز المساواة بين الجنسين (إندونيسيا)؛ 118-134

تنفيذ استراتيجية تنسيق بين السلطات المكلفة بالصحة والسلطات القضائية من أجل منع أعمال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والمعاقبة عليها (المكسيك)؛ 118-135

إنشاء آلية لتيسير التعرف على الضحايا وكفالة الملاحقة القضائية والمعاقبة على جميع أعمال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (سلوفينيا)؛ 118-136

مواصلة جهودها من أجل الحد من انتشار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في البلد (جنوب السودان)؛ 118-137

تحقيق تقدم في اجتثاث العنف على المرأة، وتنفيذ إجراءات من قبيل حملات إذكاء الوعي وإنشاء المآوي وتنفيذ تدابير للمساهمة في اجتثاث ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتزويج الأطفال (إسبانيا)؛ 118-138

زيادة التدابير في مجال المساواة بين الجنسين ومن جملتها تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بغية ضمان مشاركة النساء في جميع مجالات صنع القرار (إسبانيا)؛ 118-139

تنفيذ تدابير وتنظيم حملات لإذكاء الوعي من أجل اجتثاث تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وغيره من الممارسات الضارة التي تُرتكب في حق النساء (أوروغواي)؛ 118-140

مواصلة تنفيذ التدابير المتّخذة بالفعل والرامية إلى تشديد مكافحة الممارسات الضارة والعنف على المرأة (أرمينيا)؛ 118-141

مواصلة الجهود لمكافحة التمييز في حق المرأة والقضاء على جميع أشكال التمييز في حقها ولا سيما العنف المنزلي (تونس)؛ 118-142

اتخاذ ما يلزم من تدابير في الواقع والممارسة من أجل إنهاء التمييز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالجنسية (الجزائر)؛ 118-143

اعتماد مشروع القانون الذي يعيِّن حصةً للنساء في الانتخابات مما يكسبهن امتيازاً فيها متابعةً للفقرات 108-42 و108- 50 و108-87 من التوصيات المنبثقة عن الجولة الثانية (هايتي)؛ 118-144

مواصلة جهودها من أجل تعزيز حقوق المرأة عن طريق زيادة تمثيل النساء في كل من القطاعين العام والخاص (ملديف)؛ 118-145

مواصلة تنفيذ سياسات تشجِّع تمكين المرأة اقتصادياً بصورة مستدامة، لا سيما في الأرياف (بلغاريا)؛ 118-146

إنشاء آلية وطنية للنهوض بالمرأة بما يتفق مع خطة عمل التنمية المستدامة لعام 2030 (هندوراس)؛ 118-147

مواصلة الجهود لحماية حقوق المرأة والطفل إلى جانب حقوق فئات ضعيفة أخرى (نيبال)؛ 118-148

تقوية برامج محو الأمية في صفوف النساء والفتيات ولا سيما في الأرياف (تركيا)؛ 118-149

اتخاذ تدابير عملية من أجل ضمان تنفيذ قانون الطفل تنفيذاً كاملاً وصحيحاً، وفقاً لما أوصت به لجنة حقوق الطفل في عام 2016 (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛ 118-150

كفالة التنفيذ الفعال لقانون الطفل بغية حماية حقوق هذه الفئة الضعيفة من السكان (بلجيكا)؛ 118-151

إنشاء مؤسسة وطنية لرصد حالة الطفل ولجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالطفل (كابو فيردي)؛ 118-152

تسريع تنفيذ قانون الطفل من أجل كبح الممارسات الضارة التي تُرتكب في حق الأطفال، ومن جملتها تزويج الأطفال وحالات الزواج المبكر والقسري وبيع الأطفال وقَتْل من يلقب منهم بـ "أطفال السحرة" (ناميبيا)؛ 118-153

كفالة احترام حقوق الأطفال وحريتهم الأساسية عن طريق معاقبة من يرتكبون أي شكل من أشكال الاستغلال والعمل الجبري (الأرجنتين)؛ 118-154

إجراء تحقيقات في حالات ارتكاب الممارسات الضارة في حق أطفال، وكفالة مقاضاة مرتكبيها وإخراج الأطفال من الأوساط التي تُرتكب فيها تلك الممارسات (بلجيكا)؛ 118-155

تقديم المساعدة القانونية للأطفال الضحايا ولأولياء أمورهم من أجل تيسير لجوئهم إلى المحاكم (بوتسوانا)؛ 118-156

تنظيم حملات توعية بقصد تغيير المواقف والممارسات المرتبطة بسوء معاملة الأطفال والاعتداء عليهم (بلغاريا)؛ 118-157

التحقيق في حالات ارتكاب ممارسات ضارة على أطفال ومقاضاة جميع الأشخاص المسؤولين عن ارتكابها عقب اعتماد قانون الطفل الجديد (كرواتيا)؛ 118-158

تقوية برامج التوعية والتثقيف، ومنع الممارسات التقليدية الضارة التي تُرتكب في حق النساء والفتيات، وكفالة حصول الضحايا على الموارد والحماية ووصولهن إلى آليات الحماية وإعادة التأهيل (غواتيمالا)؛ 118-159

مواصلة الجهود عن طريق اتخاذ التدابير المناسبة التي تساعد في التحاق البنات بالمدارس وعدم انقطاعهن عنها، لا سيما 160-118
عن طريق مكافحة تقليد □□□□□□□□□ (جيبوتي)؛

اتخاذ خطوات أخرى باتجاه وضع سياسات وبرامج تتصدى لسوء معاملة الأطفال والاعتداء عليهم، وإنشاء إجراءات إبلاغ 161-118
إلزامية فيما يتعلق بالاعتداء على الأطفال (آيسلندا)؛

تكثيف جهودها في سبيل مكافحة سوء معاملة الأطفال وتعريضهم للعنف، وتوفير الحماية الضرورية لأطفال الشوارع، إلى 162-118
جانب توفير السكن والخدمات الطبية والتعليم وتيسير الخدمات الاجتماعية التي يحتاجونها (موريتانيا)؛

وضع إطار استراتيجي يكفل الحماية الشاملة للأطفال من الاتجار والاستغلال الجنسي (سيراليون)؛ 163-118

بذل الجهود في سبيل وضع واعتماد سياسات وبرامج لإذكاء الوعي بسوء معاملة الأطفال والاعتداء عليهم (دولة 164-118
فلسطين)؛

كفالة تنفيذ وتفعيل قانون الطفل، خاصة عن طريق إتاحة الخدمات العامة ذات الصلة وتوفير الموارد البشرية والمالية 165-118
اللازمة (تركيا)؛

مكافحة استغلال الأطفال وتعريضهم للعنف (تركيا)؛ 166-118

مواصلة الجهود من أجل ترسيخ حقوق الطفل وحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي ومكافحة الاتجار بالأطفال والزواج 167-118
المبكر (تونس)؛

مواصلة جهودها في سبيل مكافحة تزويج الأطفال وحالات الزواج المبكر والقسري بمعالجة الأسباب وراء ذلك عن طريق 168-118
التنفيذ الفعال لخطة العمل المتصلة بسياستها الوطنية لحماية الطفل (كندا)؛

اتخاذ تدابير مناسبة وشديدة من أجل القضاء على ممارسات من قبيل إيداع الأطفال والزواج المبكر والاتجار بالأطفال 169-118
(جمهورية أفريقيا الوسطى)؛

تنفيذ قانون الطفل الذي اعتُمد مؤخراً والمقاضاة على جميع الجرائم والجنح التي تُرتكب في حق أطفال بما فيها تزويج 170-118
الأطفال والاستغلال الجنسي وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والاتجار بالأطفال (البرازيل)؛

اعتماد تدابير لإنهاء الممارسات الضارة من قبيل الزواج المبكر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية بما يتفق مع 171-118
خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (هندوراس)؛

إنشاء آلية وطنية لحماية حقوق الطفل وتخصيص الموارد البشرية والمالية لها كي تؤدي وظيفتها (هندوراس)؛ 172-118

اتخاذ التدابير الضرورية لحماية الأطفال من الزواج المبكر والاتجار وقتل الأطفال (جمهورية كوريا)؛ 173-118

مواصلة الجهود من أجل تنفيذ قانون الطفل تنفيذاً فعالاً بغية ضمان المقاضاة والمعاقبة على جرائم قتل الأطفال في إطار 174-118
الطقوس والاعتداء الجنسي على الأطفال والاتجار بالأطفال والزواج المبكر (سويسرا)؛

تنظيم حملات إعلام أقوى لمناهضة الزواج المبكر والزواج القسري ولتنفيذ القوانين الموضوعة (الولايات المتحدة 175-118
الأمريكية)؛

اعتماد تدابير فعالة لمكافحة استغلال الأطفال والاتجار بهم، ومن جملتها إذكاء الوعي العام ومكافحة الإفلات من العقاب 176-118
وحماية الضحايا (إسبانيا)؛

إذكاء الوعي في المجتمعات المحلية بحظر عمل الأطفال، لا سيما فيما يتعلق بالممارسة الاجتماعية الشائعة المتمثلة في 177-118
إرسال طفل، وعادة ما يكون طفلة، للعيش خادماً في كنف أسرة أيسر حالاً، وهو أمر يؤدي إلى حالات اتجار بالبشر (بوتسوانا)؛

تشديد آليات الرقابة لمنع الاستغلال الاقتصادي للأطفال ومكافحته (تشاد)؛ 178-118

تكثيف الجهود من أجل مكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال مكافحة فعالة عن طريق اتخاذ مزيد من تدابير الحؤول دون 179-118
حصولهما وعن طريق تنفيذ تدابير عقابية أكثر (ألمانيا)؛

اتخاذ مزيد من التدابير في سبيل تحقيق الحماية الاجتماعية والاقتصادية والقانونية بغية مكافحة عمل الأطفال (أنغولا)؛ 180-118

مواصلة تحسين نظام تسجيل الأطفال لدى الولادة ومكافحة أي شكل من أشكال العنف على الطفل (الكرسي الرسولي)؛ 181-118

إنشاء نظامٍ لتيسير تسجيل المواليد الجدد (هندوراس)؛ 182-118

تكثيف الجهود من أجل إذكاء وعي الجمهور بأهمية تسجيل المواليد وبعملية تسجيل المواليد (تركيا)؛ 183-118

مواصلة بذل مزيد من الجهود لضمان تسجيل جميع المواليد، لا سيما في الأرياف (أوروغواي)؛ 184-118

مواصلة جهودها في سبيل تعزيز حقوق الطفل والنظر في إنشاء نظام مركزي للتسجيل المدني (موريشيوس)؛ 185-118

مواصلة جهودها لإذكاء الوعي بأهمية تسجيل المواليد وإصدار شهادات ميلاد وحماية الأشخاص من عواقب عدم التسجيل 186-118

(السودان)؛

تحسين حالة الأشخاص ذوي الإعاقة (مصر)؛ 118-187

بذل المزيد من الجهود من أجل التصدي للحيف الذي يقع على الأطفال ذوي الإعاقة حتى يُكفل لأولئك الأطفال الحصول على 118-188 **الرعاية الصحية والتعليم الجامع (بلغاريا)؛**

اعتماد السياسات اللازمة لكفالة حصول الأطفال ذوي الإعاقة على تكافؤ الفرص في التعليم وكفالة إدماجهم بشكل كامل في 118-189 **الأنظمة الدراسية، وعدم تعريضهم لأي نوع من أنواع التمييز (دولة فلسطين)؛**

كفالة حصول الأطفال ذوي الإعاقة على الرعاية الصحية ومكافحة وصم أولئك الأطفال وتعرُّضهم للحيف (تيمور - ليشتي)؛ 118-190

(تسريع عملية سن قانون تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وقانون الاتجار بالبشر (زمبابوي 118-191**).**

(وفيما يلي التوصيات التي صيغت أثناء جلسة التحاور (والتي نظرت فيها بنن وأحاطت بها علماً -119**):**

تكثيف الجهود لمنع ومكافحة حالات الاحتجاز التعسفي، والإعدامات خارج نطاق القضاء، وإفراط قوات الأمن في استخدام 119-1 **القوة (إيطاليا)؛**

تحديد أهداف من أجل الحد من البيروقراطية تكون مجدية وقابلة للقياس والتحقيق وذلك بالتشاور مع جميع الجهات صاحبة 119-2 **المصلحة (هايتي)؛**

كفالة تقيد جميع التشريعات الوطنية بالمعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير وحرية وسائط الإعلام، واتخاذ خطوات من أجل 119-3 **منع توقيف المنافذ الإعلامية عن العمل تعسفاً (آيرلندا)؛**

عدم الرضوخ للنداءات التي تعالت بزيادة تحرير عمليات الإجهاض وتنفيذ قوانين ترمي، بدلاً من ذلك، إلى حماية حق الجنين 119-4 **في الحياة، والإقرار بأن الحياة تبدأ منذ لحظة الحمل (كينيا)؛**

اتخاذ تدابير عاجلة للتحقيق في الممارسات الضارة والمعاقبة عليها بواسطة القضاء، وهي ممارسات من قبيل الزواج القسري 119-5 **وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والممارسة المتعلقة بالأرامل، والزواج من أختين أو أكثر وزواج الارملة من شقيق زوجها المتوفى، وطقوس التطهر التي تُخضع لها النساء الزانيات (الأرجنتين)؛**

اعتماد تدابير لمكافحة الأنشطة التي يضلع فيها أطفال في الأديرة المخصصة لممارسة طقوس الفودو، حيث يحدث الكثير من 119-6 **أشكال الاعتداء على أطفال. وبالإضافة إلى ذلك، اتخاذ تدابير للمعاقبة على ممارسة قتل الأطفال في حق من يلقبون بـ "أطفال السحرة" ومنع تلك الممارسة (هندوراس)؛**

ولأن نحو ما يزيد على 90 في المائة من الأطفال في بنن يقعون للأسف ضحية العنف في المدرسة، تنظيم حملة وطنية للتوعية 119-7 **(كرواتيا بمناهضة تلك الاعتداءات المشينة).**

120- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكاملة.

المرفق

[English Only]

تشكيلة الوفد

The delegation of Benin was headed by H.E, Joseph Fifamin DJOGBENOU, Garde des Sceaux, Ministre de la Justice et de la Législation, and composed of the following members:

Son Excellence M. Eloi LAOUROU, Ambassadeur, Représentant Permanent;

Son Excellence M. Boniface YEHOUETOME, Deuxième Vice-Président de l'Assemblée Nationale du Bénin;

Mme A. Inès Laurenda HADONOU épouse TOFFOUN, Directrice de l'Administration Pénitentiaire et de la Protection des Droits Humains;

M. Maurille BIAOU, Deuxième Conseiller;

M. Jimy AGONGBONON, Premier Secrétaire;

M. Pierre FANDY, Premier Secrétaire;

M. Boris Pierre TOKPANOU, en service à la Direction de l'Administration Pénitentiaire et de la Protection des Droits Humains;

Mme Fifamè GOUSSOUEMEDE épouse DOVONOU, Attachée.